



مركز الابحاث وحماية حقوق المرأة في سوريا

Navenda lêkolîn û parastina mafên jin

Research and protection of women`s rights center

إلى الرأي العام العالمي

اصبحت السجون في سوريا مزدحمة بالنساء اللواتي تم توقيفهن واعتقالهن في الأعوام الأخيرة حيث تكون النساء عرضة للاعتقال لأي سبب من الأسباب في ظل الحرب الدائرة في سوريا وذلك نتيجة لمواقفهن السياسية والحقوقية أو لصلاتهن بعوائلهن المعارضة للنظام وهناك اللواتي ليس لهن أي نشاط سياسي وأكبر السجون السورية اكتظاظا بالنساء سجن عدرا الذي تمارس فيه كافة اشكال العنف ضدهن ووفقا لإحصاء قامت بها الشبكة السورية لحقوق الانسان هناك اكثر من ٨٠٠٠ سيدة بينهم ٣٠٠ طفلة دون الثامنة عشرة في السجون و ٢٠٠٠ امرأة مختفية قسريا او مفقودة اضافة الى اعداد النساء اللواتي خرجن من المعتقلات، وقد وثقت هيومن رايتس ووتش والشبكة الاوروبية لحقوق الانسان المئات هذه الحالات أمثال الطبيبة تهامة معروف التي اعتقلت في عام ٢٠١٠ بسبب انضمامها لحزب العمل الشوعي.

لقد كان للمرأة السورية عموما والكردية خصوصا دورا نضاليا في كافة مجالاته السياسية والحقوقية والاجتماعية ضد الظلم والاستبداد وكبت الحريات حيث توسعت حملات الاعتقال ضدهن ونذكر منهن نازليه احمد كجل من مواليد ١٩٧٢ والعضو في حزب الاتحاد الديمقراطي التي اعتقلت في عفرين بعد احداث القامشلي - قامشلو في شهر اذار عام ٢٠٠٤ والى الان لا يزال مصيرها مجهولا حيث لم تستطع اسرتها الحصول على اية معلومات عن وضعها منذ ١٦ عاما وحسب ما افادت به احدى الناجيات من المعتقل ممن كن معها بانها اخذت الى غرفة التعذيب وسمع صراخها ولم يعودوا بها الى معتقلها وتساءلت اذا ما كانت قد توفيت تحت التعذيب فهي لم ترها بعد ذلك الوقت

نازليه هي مثال النساء السوريات اللواتي يقبعن في السجون السورية ويتعرضن لكافة اشكال التعذيب و الاضطهاد النفسي والقتل و الاغتصاب والتحرش الجنسي والاختفاء القسري وهذا ما اثبتته شهادات العشرات من النساء اللواتي خرجن بعد سنوات من الاعتقال ما ادى الى تخوف الكثير من الانخراط في الحراك الشعبي و العمل السياسي

ان منظمة العفو الدولية دعت منذ انطلاقتها في العام ١٩٦١ كافة الدول لاحترام حقوق المعتقلين وخصوصا معتقلي الرأي في:

- ١- السماح بالتواصل مع المحامين والاطباء والاقارب بشكل منتظم
- ٢- توفير ظروف اعتقال ملائمة بما في ذلك الحبس الانفرادي لفترات طويلة
- ٣- اجراء تحقيقات فورية ومستقلة عندما يموت شخص تحت التعذيب او في الحجز
- ٤- اجراء محاكمات عادلة في غضون فترة زمنية محددة
- ٥- اطلاق سراح جميع سجناء الرأي دون قيد او شرط

وبموجب القانون الدولي لحقوق الانسان لجميع المتهمين والسجناء التمتع بالحقوق والضمانات
المكرسة في :

العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو
المهينة

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الاشخاص من الإختفاء القسري

مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الاشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال
الاحتجاز أو السجن ١٩٩٨

القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ١٩٥٧

قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو) انظمة العدالة
الجنائية

نحن مركز الأبحاث وحماية حقوق المرأة نناشد جميع المنظمات الحقوقية المعنية والمنظمات
والحركات النسائية للقيام بدورها التاريخي في الضغط على السلطات الأمنية السورية للكشف
عن مصير الالاف من النساء في المعتقلات و نخص بالذكر نازلية احمد كجل وذلك لطول مدة
الاعتقال دون ان يعرف عنها اي خبر فمن حق والديها وأسرتها أن يعرفوا مصير ابنتهم
المعتقلة منذ سنوات

كما نؤكد دعمنا لمبادرة مجلس سوريا الديمقراطية في الإعلان عن تشكيل لجنة للبحث في
ملف المعتقلين في سوريا والعمل معا لحين الكشف عن مصير جميع المعتقلات من النساء في
السجون

٢٠٢٠/٥/٣